

شيء يوتي من الوجهة الأولى كما يجب شرحاً وهو متواتر وجاءنا جري ذلك صورة في كتابنا

صورة ما يكتب في استيفاء الدين حقيقة في ديوانه

أقول فلان بن فلان بان كان له في ذمة حامل هذا الكتاب بن فلان بن فلان مبلغ كذا
درهما راجحاً من ثمن كذا والألآن قد أخذته وقبضته تماماً كما أتت في صحيح شرعي وهو
تقدرياً وجاءنا وشفا ما جرى ذلك وحضر في تاريخ كذا من سنة كذا

المسألة الخامسة اثبات شيئين في كتمانها في ذمة فلان بن فلان

صورة ما يكتب في اثبات مال على المنكر

هذا كتابنا بشري ما طعن في حقنا بغير ما شهد فلان بن فلان بن فلان بن فلان
بمخبر من فلان بن فلان المنكر في الدعوى الصادقة عن حامل هذا الكتاب فلان بن فلان
بان المدعى المذكور في ذمة المدعى عليه المبرور مبلغ كذا درهما فضي راجحاً من ثمن
كذا المقبوض وبنا لازم الاداء الا الا ان شهادة مقبولة بعد رجاءه في
القبول تحكم له على حكم صحيح شرعياً جري ذلك وحضر في تاريخ كذا من سنة كذا

صورة ما يكتب في اثبات ذمة شخص في المدعى اليه

شهد فلان بن فلان وفلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان
ذكرة ما ثبت الدعوى الصادقة عن حامل هذا الكتاب فلان بن فلان بان المدعى
فلان المبرور قد أقر لدينا واخترف بين يدينا بان المدعى فلان المبرور مبلغ
الفضي منهم فضي راجحاً من ثمن كذا المقبوض او من جهة القبض او من جهة الكفاية
شهادة موافقة لما قرره المدعى المبرور ومقبولة بعد رجاءه في
القبول تحكم له على الحكم المطور على حكم صحيح شرعياً جري ذلك وحضر في تاريخ كذا

صورة ما يكتب في اثبات الكفاية بين مخبر المنكر

شهد فلان بن فلان وفلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان
الصادقة عن حامل هذا الكتاب فلان بن فلان بان المدعى عليه المبرور قد قبل مبلغ
كذا درهما فضي راجحاً للمدعى المذكور عن ذمة فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان
بعد رجاءه في قبول الحكم بوجه شرعي تماماً ولا يرد عليه كفاية حكم شرعياً جري ذلك وحضر في تاريخ كذا

صورة ما يكتب في استحقاق العبد والحكم

شهد فلان بن فلان وفلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان
الصادقة عن حامل هذا الكتاب فلان بن فلان بان العبد المدعى فلان بن فلان بن فلان بن فلان
الذي

الذي هو في يد المدعى عليه المبرور بغير حق ملك فخصه بغير حق المدعى المبرور
قد أتى منه وهو في ملكه ما اخرج من ملكه بوجوه شهادة مقبولة بعد رجاءه
في قبول الحكم بوجه شرعي تماماً ولا يرد عليه كفاية حكم شرعياً جري ذلك وحضر في تاريخ كذا

صورة ما يكتب في اثبات الوكيل وشفا على التوفي

شهد فلان بن فلان وفلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان
في الدعوى الصادقة عن حامل هذا الكتاب فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان
وكا لية بالرجوع والاثبات والقبض عن ثمن ذمة فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان
فلان وفلان بان المدعى المذكور في ذمة فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان
في تاريخ كذا من سنة كذا وهو على المبلغ المبرور شهادة مقبولة بعد رجاءه
في قبول الحكم بوجه شرعي تماماً ولا يرد عليه كفاية حكم شرعياً جري ذلك وحضر في تاريخ كذا

صورة ما يكتب في اثبات مال على مخبر من قبله

شهد فلان بن فلان وفلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان
في الدعوى الصادقة عن فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان
المدعى في موضع كذا المستقل خلفاً له في المبلغ المذكور عن ذمة فلان بن فلان بن فلان
لذات ما هو عليه المبلغ المظطر لازم الاداء اليه من خلفاً له في شهادة مقبولة بعد
رجاءه في قبول الحكم بوجه شرعي تماماً ولا يرد عليه كفاية حكم شرعياً جري ذلك وحضر في تاريخ كذا

صورة ما يكتب في اثبات التدبير المنطوق في حق المدين المال

شهد فلان بن فلان وفلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان
في الدعوى الصادقة عن حامل هذا الكتاب فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان
كذا وكذا بان مولاه فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان
المالي المذكور قد تبره من مبلغ كذا المقبولة بعد رجاءه في قبول الحكم بوجه شرعي تماماً
بمقتضى من ثبت مال مولاه المذكور وهو في بقية حكم شرعي فصله بوجه شرعي
أسباب الاحكام الاصلية جري ذلك وحضر في تاريخ كذا من سنة كذا

صورة ما يكتب في التدبير المحمدي في بيت المال

شهد فلان بن فلان وفلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان
في الدعوى الصادقة عن حامل هذا الكتاب فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان
الذي